

## فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
ب	مقدمة
1	الباب الأول: حقيقة الاستدراك وموضوعه وموجباته
2	الفصل الأول: مفهوم الاستدراك ومشروعيته والنيابة فيه
4	المبحث الأول: التأسيس المفاهيمي
4	المطلب الأول: مفهوم الاستدراك
4	أولا . تعريفه
4	1 . لغة
5	2 . اصطلاحا
7	ثانيا . أنواع الاستدراك
8	المطلب الثاني: الألفاظ ذات الصلة
8	أولا . التوبة
8	1 . تعريفها
13	2 . لماذا الاستدراك وليس التوبة؟
14	ثانيا . الجبر
14	1 . تعريفه
18	2 . لماذا الاستدراك وليس الجبر؟
20	المبحث الثاني: مشروعية الاستدراك وأركانه
20	المطلب الأول: مشروعية الاستدراك
20	أولا . من القرآن
22	ثانيا . من السنة
23	المطلب الثاني: أركان الاستدراك
26	المبحث الثالث: النيابة في الاستدراك ومسائلها
26	المطلب الأول: النيابة في الاستدراك وحكمها
26	أولا . تعريفها
27	ثانيا . حكم النيابة في الاستدراك
28	1 . مسائل الاستدراك بالنيابة المتفق عليها
28	أ . الإيمان والتوحيد
30	ب . إبرام عقود المعاملات والتصرفات المالية على اختلاف أنواعها
33	2 . المسائل المختلف على جواز الاستدراك فيها بالنيابة (العبادات البدنية)

33	الموقف الأول: مذهب المالكية القائل بعدم الجواز وأدلتهم ومناقشة أدلة المجيزين
37	الموقف الثاني: مذهب الجمهور القائل بالجواز ومناقشتهم أدلة المانعين
<b>41</b>	<b>المطلب الثاني: الاستدراك بالنيابة في الحج</b>
41	أولا . رأي المالكية وبعض الحنفية وأدلتهم
42	ثانيا . رأي الجمهور من الحنفية والشافعية والحنابلة وابن حزم وأدلتهم
<b>44</b>	<b>المطلب الثالث: الاستدراك بالنيابة في الصوم</b>
44	أولا . مذهب الحنفية والمالكية وأدلتهم
45	ثانيا . مذهب الشافعية ومن وافقهم وأدلتهم
46	ثالثا . مذهب الحنابلة وأدلتهم
<b>47</b>	<b>المطلب الرابع: الاستدراك بالنيابة في الصلاة</b>
47	أولا . مذهب جمهور الفقهاء وأدلتهم
48	ثانيا . مذهب ابن حزم ومن وافقه وأدلتهم
<b>51</b>	<b>الفصل الثاني: موضوع الاستدراك ومجاله وكيفيته</b>
<b>52</b>	<b>المبحث الأول: موضوع الاستدراك ومجاله (الحقوق)</b>
<b>52</b>	<b>المطلب الأول: تعريف الحق</b>
52	أولا . لغة
53	ثانيا . اصطلاحا
<b>53</b>	1 . عند الفقهاء القدامى
55	2 . عند الفقهاء المعاصرين
<b>59</b>	<b>المطلب الثاني: تقسيمات الحق</b>
60	أولا . تقسيم الفقهاء المعاصرين
60	1 . الحق الشخصي أو الثابت في الذمة
60	2 . الحق العيني
60	ثانيا . تقسيم الفقهاء القدامى
61	1 . حق الله تعالى وأنواعه
66	2 . حق العبد أو الآدمي وأنواعه
<b>70</b>	<b>المبحث الثاني: كيفية الاستدراك على الحقوق</b>
<b>70</b>	<b>المطلب الأول: كيفية الاستدراك على حقوق الله</b>
71	أولا . استدراك الكافر المشرك
74	ثانيا . استدراك المرتد
75	ثالثا . استدراك المنافق والزنديق
79	رابعا . استدراك المسلم

81	المطلب الثاني: الاستدراك على حقوق العباد
82	أولا . مظالم النفوس أو الأبدان
82	ثانيا . المظالم المتعلقة بالأموال
83	ثالثا . الجناية على الأعراض والقلوب
88	الفصل الثالث: أسباب الاستدراك وموجباته
90	المبحث الأول: الخطأ
90	المطلب الأول: تعريف الخطأ وأنواعه
90	أولا . تعريف الخطأ
93	ثانيا . أنواع الخطأ
95	المطلب الثاني: حكم الخطأ والاستدراك عليه
95	أولا . حكم الخطأ
97	ثانيا . الاستدراك على الخطأ
98	المبحث الثاني: النسيان
98	المطلب الأول: تعريف النسيان وأنواعه
98	أولا . تعريف النسيان
100	ثانيا . أنواع النسيان
102	المطلب الثاني: حكم النسيان والاستدراك فيه وشروط اعتباره عذرا شرعيا
102	أولا . حكم النسيان والاستدراك فيه
102	1 . النسيان في حقوق العباد
103	2 . النسيان في حقوق الله تعالى
107	ثانيا . شروط اعتبار النسيان عذرا شرعيا
108	المبحث الثالث: الجهل
108	المطلب الأول: تعريف الجهل
108	أولا . لغة
109	ثانيا . اصطلاحا
109	المطلب الثاني: أنواع الجهل وأحكامه
110	أولا . تقسيم الحنفية وحكم كل نوع منها
114	ثانيا . تقسيم المالكية وحكم كل نوع منها
115	ثالثا . تقسيم الشافعية وحكم كل نوع منها
118	المبحث الرابع: الإكراه
118	المطلب الأول: تعريف الإكراه وأقسامه
118	أولا . تعريف الإكراه

121	ثانيا: أقسام الإكراه
<b>122</b>	<b>المطلب الثاني: أركان الإكراه وشروط اعتباره</b>
122	أولا . الخاصة بالمكره
123	ثانيا . الخاصة بالمكره
123	ثالثا . الخاصة بالإكراه نفسه
124	رابعا . الخاصة بالمكره عليه
124	خامسا . الخاصة بالمكره به
<b>125</b>	<b>المطلب الثالث: حكم الإكراه والآثار المترتبة عنه</b>
126	أولا . التصرفات القولية
127	ثانيا . التصرفات الفعلية
<b>129</b>	<b>المبحث الخامس: الترخيص</b>
<b>129</b>	<b>المطلب الأول: تعريف الرخصة وأقسامها</b>
129	أولا . تعريف الرخصة
132	ثانيا . أقسام الرخصة
<b>134</b>	<b>المطلب الثاني: حكم الرخصة والمفاضلة بينها وبين العزيمة</b>
134	أولا . حكم الرخصة
137	ثانيا . المفاضلة بين الأخذ بالعزيمة والأخذ بالرخصة
<b>138</b>	<b>المطلب الثالث: أنواع التخفيفات الشرعية والاستدراك فيها</b>
139	أولا . تخفيف الإسقاط
140	ثانيا . تخفيف التنقيص
140	ثالثا . تخفيف الإبدال
141	رابعا . تخفيف التقديم
141	خامسا . تخفيف التأخير
142	سادسا . تخفيف الترخيص
143	سابعا . تخفيف التعبير
143	ثامنا . تخفيف التخيير
<b>145</b>	<b>المبحث السادس: النقص</b>
<b>145</b>	<b>المطلب الأول: النقص بسبب الصغر</b>
145	أولا . مرحلة انفصاله جنينا إلى التمييز
147	ثانيا . مرحلة التمييز إلى البلوغ
<b>150</b>	<b>المطلب الثاني: النقص بسبب الجنون والعتة</b>
150	أولا . النقص بسبب الجنون

153	ثانيا . النقص بسبب العته
<b>154</b>	<b>المطلب الثالث: النقص بسبب النوم والإغماء والسكر</b>
154	أولا . النقص بسبب النوم
156	ثانيا . النقص بسبب الإغماء
157	ثالثا . النقص بسبب السكر
<b>158</b>	<b>المطلب الرابع: النقص بسبب الأنوثة أو النقص الخلقي الأصلي</b>
<b>158</b>	<b>أولا . أقسام الأحكام المتعلقة بالأنوثة</b>
158	القسم الأول: ما يتعلق بنية المرأة وتركيبها الجسماني ووضعها الاجتماعي
159	القسم الثاني: ما يتعلق ببعض خصائص الأنوثة ذات الأسباب الخاصة
<b>160</b>	<b>ثانيا . الحيض والنفاس</b>
<b>161</b>	<b>ثالثا . الحمل والإرضاع</b>
<b>162</b>	<b>المطلب الخامس . النقص الجسمي غير الأصلي</b>
<b>162</b>	<b>أولا . تعريفه</b>
<b>163</b>	<b>ثانيا . حكمه وضوابطه</b>
<b>165</b>	<b>الباب الثاني: وسائل الاستدراك وأحكامها</b>
<b>166</b>	<b>تمهيد في وسائل الاستدراك</b>
<b>167</b>	<b>الاستدراك بالوسائل العامة المطلقة</b>
168	أولا . التوبة
170	ثانيا . الدعاء والاستغفار
173	ثالثا . النوافل من العبادات والصدقات والأذكار والصلاة على النبي المختار
177	رابعا . الخلق الحسن وأعمال البر والإحسان إلى الخلق
178	خامسا . الصبر على المصائب والابتلاءات
179	سادسا . الوصية
<b>185</b>	<b>الفصل الأول: وسائل الاستدراك على الخلل الواقع في العبادة</b>
<b>187</b>	<b>المبحث الأول: الاستدراك بسجود السهو</b>
<b>187</b>	<b>المطلب الأول: تعريف السهو وصوره في الصلاة</b>
187	أولا . تعريف السهو
188	ثانيا . صور السهو في الصلاة
<b>189</b>	<b>المطلب الثاني: مشروعية سجود السهو وحكمه</b>
189	أولا . مشروعية سجود السهو
191	ثانيا . حكم سجود السهو
<b>195</b>	<b>المطلب الثالث: محل سجود السهو وكيفية</b>

195	أولا . محل سجود السهو (موضعه)
200	ثانيا . كيفية أو صفة سجود السهو
<b>202</b>	<b>المطلب الرابع: أسباب سجود السهو وتعددده في الصلاة الواحدة</b>
202	أولا . أسباب سجود السهو
203	ثانيا . تعدد السهو في الصلاة الواحدة والسهو عنه
<b>206</b>	<b>المبحث الثاني: الإعادة</b>
<b>206</b>	<b>المطلب الأول: تعريف الإعادة وعلاقتها بالأداء</b>
206	أولا . تعريف الإعادة
208	ثانيا . هل الإعادة قسم من الأداء أم قسيم له؟
<b>210</b>	<b>المطلب الثاني: أسباب الإعادة وحكمها</b>
210	أولا . أسباب الإعادة
211	ثانيا . حكم الإعادة
<b>213</b>	<b>المبحث الثالث: الاستدراك على إخلالات الحج</b>
<b>215</b>	<b>المطلب الأول: ما يرجع إلى الأركان</b>
216	أولا . الدم الواجب بالقوات
217	ثانيا . الدم الواجب بالإفساد
<b>218</b>	<b>المطلب الثاني: ما يرجع إلى ارتكاب محظورات الإحرام</b>
218	أولا . محظورات الإحرام
223	ثانيا . ما يجب على مرتكب محظورات الإحرام
<b>250</b>	<b>المطلب الثالث . ما يرجع إلى ترك واجبات الحج</b>
250	أولا . الواجبات المستقلة
255	ثانيا . الواجبات المكملة للأركان
<b>258</b>	<b>الفصل الثاني: الاستدراك بالقضاء</b>
<b>259</b>	<b>المبحث الأول: تعريف القضاء وحكمه ومشروعيته ونطاقه</b>
<b>259</b>	<b>المطلب الأول: تعريف القضاء</b>
259	أولا . تعريف الأداء
264	ثانيا . تعريف القضاء
<b>268</b>	<b>المطلب الثاني: حكم القضاء ومشروعيته</b>
268	أولا . حكم القضاء
269	ثانيا . مشروعية القضاء (الدليل المثبت له)
<b>273</b>	<b>المطلب الثالث: نطاق القضاء (مجاله)</b>
274	أولا . هل يشمل القضاء النوافل؟

279	ثانيا . أنواع العبادات من حيث تعلق القضاء بها
<b>280</b>	<b>المبحث الثاني: قضاء العبادات البدنية</b>
<b>280</b>	<b>المطلب الأول: الاستدراك بالقضاء في الصلاة</b>
280	أولا . قضاء ما فات من الصلاة بلا عذر؟
286	ثانيا . وقت قضاء الصلاة
289	ثالثا . كيفية قضاء الصلاة، وفيه مسائل:
<b>294</b>	<b>المطلب الثاني: الاستدراك بالقضاء في الصوم</b>
295	أولا . موجبات الاستدراك في الصوم
298	ثانيا . وقت وكيفية قضاء صوم رمضان
302	ثالثا . كيفية الاستدراك على فساد صوم يوم من كفارة التتابع
302	رابعا . كيفية الاستدراك على صيام النذر المعين
304	خامسا . قضاء صوم التمتع
<b>307</b>	<b>المطلب الثالث: الاستدراك بالقضاء في الحج</b>
308	أولا . أركان الحج وما يفوت به منها
318	ثانيا . استدراك المفسد لنسكه بالجماع
323	ثالثا . كيفية قضاء الحج، وفيه مسألتين:
<b>325</b>	<b>المبحث الثالث: قضاء العبادات المالية (الزكاة)</b>
<b>326</b>	<b>المطلب الأول: زكاة المال الهالك بعد وجوبها فيه، أو ضياعه قبل وصوله إلى مستحقه</b>
327	أولا . زكاة المال الهالك بعد وجوبها فيه
328	ثانيا . هل تضمن الزكاة التي ضاعت بعد إخراجها ولم تصل إلى مستحقها؟
<b>329</b>	<b>المطلب الثاني: هل على الصبي البالغ قضاء الزكاة التي لم يخرجها وليه؟</b>
<b>333</b>	<b>المطلب الثالث: كيفية الاستدراك في زكاة الدين، والمال المغصوب والضال، والذي لا يمكن الوصول إليه</b>
333	أولا . زكاة الدين
337	ثانيا . زكاة المال المغصوب والضال، والذي لا يمكن الوصول إليه
<b>338</b>	<b>المطلب الرابع: قضاء زكاة الفطر</b>
338	أولا . أهمية زكاة الفطر وحكمها
340	ثانيا . وقت إخراجها وقضاؤها
<b>343</b>	<b>الفصل الثالث: الاستدراك بالكفارات</b>
<b>344</b>	<b>المبحث الأول: الكفارات ومقاصدها</b>
<b>344</b>	<b>المطلب الأول: تعريف الكفارة وأنواعها</b>
344	أولا . تعريف الكفارة

348	ثانيا . أنواع الكفّارات وأصل مشروعيتها
<b>348</b>	<b>المطلب الثاني: مقاصد الكفارات بين الجبر والزجر</b>
348	أولا . تعريف الجبر والزجر
349	ثانيا . الفرق بين الزواجر والجوابر
349	ثالثا . الكفارات بين الجبر والزجر
353	رابعا . ثمرة الخلاف في هذه المسألة
<b>355</b>	<b>المبحث الثاني: كفارة الإفطار في رمضان</b>
<b>355</b>	<b>المطلب الأول: كفارة الإفطار بالجماع</b>
355	أولا . دليل الكفارة
356	ثانيا . الوطاء الموجب للكفارة
<b>358</b>	<b>المطلب الثاني: هل تجب الكفارة بغير الجماع؟ وهل يجب معها القضاء؟</b>
358	أولا . هل تجب الكفارة بغير الجماع؟
360	ثانيا . هل يجب القضاء مع الكفارة؟
360	ثالثا . تكرر الكفارة
<b>361</b>	<b>المطلب الثالث: خصال كفارة الإفطار في رمضان</b>
363	أولا . التكفير بعنق رقبة
364	ثانيا . التكفير بصيام شهرين متتابعين
367	ثالثا . التكفير بإطعام ستين مسكينا
<b>372</b>	<b>المبحث الثالث: كفارة قتل صيد الحرم (وتسمى أيضا الجزاء)</b>
<b>372</b>	<b>المطلب الأول: تأصيل وتعريف وتحديد</b>
372	أولا . أصل المشروعية
372	ثانيا . التعريف والتحديد
<b>375</b>	<b>المطلب الثاني: حكم قتل صيد الحرم وحكم أكله</b>
375	أولا . حكم قتل صيد الحرم
378	ثانيا . حكم أكل صيد الحرم
<b>379</b>	<b>المطلب الثالث: خصال كفارة (أو جزاء) قتل صيد الحرم</b>
379	أولا . أن يهدي مثل ما قتل من النعم يحكم به نوا عدل
381	ثانيا . أن يتصدق بقيمة الصيد، إلا حمام الحرم فإن فيه شاة أو قيمتها
381	ثالثا . عدل الطعام صياما
<b>381</b>	<b>المطلب الرابع: حكم قطع شجر ونبات الحرم</b>
381	أولا . تأصيل وتحديد
382	ثانيا . حكم قطع شجر الحرم ونباته

384	المبحث الرابع: كفارة اليمين
384	المطلب الأول: تعريف اليمين ومشروعيتها وحكمها
384	أولا . تعريف اليمين
387	ثانيا . مشروعية اليمين والقصد منها
389	ثالثا . حكم اليمين
390	المطلب الثاني: صيغة اليمين وحروفها وأقسامها
390	أولا . صيغة اليمين حروفها
393	ثانيا . أقسام اليمين
401	المطلب الثالث: وجه الحاجة إلى الاستدراك عند الحنث في اليمين ووقته
401	أولا . وجه الحاجة إلى الاستدراك عند الحنث
402	ثانيا . وقت الاستدراك بالكفارة
404	المطلب الرابع: خصال كفارة اليمين
405	أولا . التكفير بالإطعام
407	ثانيا . التكفير بالكسوة
408	ثالثا . التكفير بالعتق
409	رابعا . التكفير بالصوم
411	المبحث الثالث: كفارة الظهر
411	المطلب الأول: تعريف الظهر وأركانه
411	أولا . تعريف الظهر
413	ثانيا . أركان الظهر وشروطها
423	المطلب الثاني: حكم الظهر
423	أولا . حكم الفعل ذاته
424	ثانيا . ما يترتب على الظهر
428	ثالثا . حكم الظهر المعلق والمؤقت
429	المطلب الثالث: خصال كفارة الظهر
430	أولا . إعتاق رقبة
430	ثانيا . صيام شهرين متتابعين ، وفيه مسائل:
434	ثالثا . إطعام ستين مسكينا، وفيه مسألتين:
437	المبحث السادس: كفارة القتل الخطأ
437	المطلب الأول: أنواع القتل وحكمها
438	أولا . القتل العمد
439	ثانيا . القتل شبه العمد

441	ثالثا . القتل الخطأ
<b>443</b>	<b>المطلب الثاني: خصال كفارة القتل الخطأ</b>
443	أولا . عتق رقبة
443	ثانيا . صيام شهرين متتابعين
<b>444</b>	<b>الفصل الرابع: الاستدراك بالضمان</b>
<b>445</b>	<b>المبحث الأول: تعريف الضمان ومشروعيته وأركانه</b>
<b>445</b>	<b>المطلب الأول: تعريف الضمان ومشروعيته</b>
445	أولا . تعريف الضمان
451	ثانيا . مشروعية الضمان
<b>455</b>	<b>المطلب الثاني: أركان الضمان وشروطها</b>
455	الركن الأول . التعدي أو الفعل الضار
462	الركن الثاني . الضرر
472	الركن الثالث . علاقة السببية بين التعدي والضرر (الإفضاء)
<b>484</b>	<b>المبحث الثاني: أسباب الضمان</b>
<b>485</b>	<b>المطلب الأول: العقد</b>
485	أولا . التعريف
486	ثانيا . سببية العقد للضمان
489	ثالثا . تصنيف العقود بالنظر إلى الضمان وعدمه
<b>490</b>	<b>المطلب الثاني: وضع اليد</b>
490	أولا . التعريف
491	ثانيا . سببية اليد للضمان
492	ثالثا . أسباب ضمان اليد غير المؤتمنة
<b>495</b>	<b>المطلب الثالث: الإلتلاف</b>
495	أولا . التعريف
496	ثانيا . أقسام الإلتلاف
497	ثالثا . سببية الإلتلاف
<b>499</b>	<b>المبحث الثالث: الواجب بالضمان</b>
<b>500</b>	<b>المطلب الأول: واجبات ضمان الأبدان</b>
500	أولا . دية قتل النفس
515	ثانيا . دية ما دون النفس
<b>521</b>	<b>المطلب الثاني: الواجب في ضمان الأموال</b>
522	أولا . الواجب في ضمان الأموال الباقية بأعيانها

523	ثانيا . الواجب في ضمان الأموال المتلفة
527	ثالثا . الواجب في ضمان الأموال القيمة
534	خاتمة البحث ونتائجه
537	الفهارس
538	فهرس الآيات
548	فهرس الأحاديث والآثار
562	قائمة المصادر والمراجع
580	فهرس المحتويات

### الاستدراك ووسائله وأحكامهما في الفقه الإسلامي

خلق الإنسان لعبادة الله تعالى، من خلال وظيفته الوجودية؛ وهي الاستخلاف في الأرض وعمارتها، وذلك عن طريق أمانة التكليف التي حملها الإنسان وكان ظلوما جهولا، وهي المنهج الذي، إذا تمسك به والتزم بما جاء فيه، سيضمن له عدم الزيغ عن الطريق ويحقق له غايات الاستخلاف وهي رقيّه نحو كماله الروحي والمعرفي والسلوكي والإنجازي.

بيد أن هذا الإنسان، الذي خلق مخيّرا إما شاكرا وإما كفورا، وأنه خلق أيضا ضعيفا وخطاء، كثيرا ما يعصي أوامر خالقه ونواهيه، فيضل الطريق، وربما ارتد إلى أسفل سافلين، غير أن من نعمته سبحانه وتعالى أن زوده بجهاز تقويمي أو نفس لوامة تحرك فيه نوازع الخير والطاعة والرجوع إلى الصواب، فيندم على ما صدر منه من تعديات أو فرط فيه من الطاعات، فيبحث عن فرصة للاستدراك. فهل وفر له الشارع هذه الفرصة لاستدراك ما فاته من مأمورات والتزام الطاعات و جبر ما صدر منه من معاصي ومخالفات؟ وكيف نظّم هذه الفرصة بما أحاطها به من تشريعات؟

تلك هي الإشكالية الأساسية التي يبحثها موضوع البحث، ويحاول الإجابة عنها، من خلال البابين الذين قسم إليهما، فيبحث الباب الأول، من خلال فصوله الثلاثة، الاستدراك ومشروعيته وأركانه وموجباته والنيابة فيه، وتناول الباب الثاني في كل فصل من فصوله الأربعة وسيلة من وسائل الاستدراك وأحكامها، وهي على التوالي: وسائل الاستدراك على الخلل الواقع في العبادة (سجود السهو، الإعادة، الدم والفدية)، القضاء، الكفارات، والضمان. وأخيرا ختم البحث بخاتمة تضمّنت أهم نتائجه، المتمثلة في أن الاستدراك هو فرصة لـ"إصلاح ما حصل من خلل وقصور في الأفعال المطلوبة، وتدارك ما فات من المأمورات، وجبر ما وقع من المنهيات"، وهو مظهر من مظاهر رحمة الله تعالى بعباده وعفوه عليهم، للتحقق بالعبودية التي من أجلها خلقوا، لذلك فهو مفتوح أمام جميع الناس، كافرهم ومسلمهم، ومهما انحرفوا، قبل فوات الأوان، وقبل أن يغرغروا؛ لأن التشريع يهدف إلى تحقيق عبودية الإنسان الاختيارية لله ولو لمدة زمنية قصيرة يختم بها حياته الدنيا،

## ملخص البحث

---

فأزال جميع العراقيل المعنوية والمادية التي من شأنها أن تمنع من تحقق عبودية الإنسان ولو باليسير وفقا لقاعدة "ما لا يدرك كله لا يترك جله".

ولم يترك الشارع الحكيم أمر الاستدراك إلى أهواء الناس واجتهاداتهم الخاصة، كل يجتهد بما يستحسنه بعقله، بل نظم الاستدراك وشرع له أحكاما تراعي أسبابها، وحدد له وسائل تحقق القصد من تشريعه، وهي على نوعين؛ خاصة وعمامة؛ فالوسائل العامة غير مقيدة بزمان ولا حال دون حال، وأما الخاصة فهي مقيدة بأفعال خاصة، لا يجوز الاستدراك بغيرها بحيث لو قام المكلف بغيرها فلن تصح منه.